دور التشريعات العمالية في تكريس التعايش السلمي في العراق

م. م. ليث إبراهيم علي
Layth.ali@tu.edu.iq
جامعة تكريت كلية الحقوق

The role of labor legislation in consolidating peaceful coexistence in Iraq

Assist. Lecturer. Laith Ibrahim Ali
Tikrit University College of Law

المستخلص

الشعوب العربية بشكل عام اذا ارادت النهوض بالواقع الى الافضل لابد من ان تكون متعايشة سلمياً وهذا لكي يستمر يجب علينا توحيد الصوف ونبذ الطائفية والعشائرية والمحافظة على وحدة الشعب وعدم التفرقة, ان الدراسة التي ركزت فيها على التعايش السلمي الموجود في كل الشعوب والعمال بشكل خاص موجوده منذ القدم فكانو متعايشين في استقرار كبير ومتحابين فكل شخص يعرف حدود حريته فلا يتجاوز على حقوق الآخرين تنتهي حريته حينما يتجاوز على حرية غيره, تم تركيز على حقوق العمال وعلى المبادئ الأساسية التي جاء بها الأعراف الدولية والمبادئ الإسلامية والدستورية في دستور جمهورية العراق الذي اتسم به هو طابع التعددية والتنوع في تكوينه وتركيبته الدينية والقومية ، وهذا لا يعني ان المجتمع العراقي غريب في تركيبته ومختلف عن بقية الشعوب كذلك ان هذه السمة تكاد تكون طابعاً لأغلب شعوب ودول العالم وخاصة بعد انفتاح الدول على بعضها البعض وسهولة السفر والاقامة والتنقل في دول العالم شتى ، لذلك فان التعدد والتنوع لا يعتبر مشكلة في حد ذاتها اذ ما تم وضع مبادئ وقواعد رصينة في تحقيق وادامة التعايش السلمي ، يعززها في ذلك سيادة ثقافة التسامح وتقبل الاخر مع توافر فرص العمل وتكافئ الفرص بوجود القانون الكافل لذلك. **الكلمات المفتاحية:** التعايش السلمي, التشريعات, العمال

ABSTRACT

Labor legislation in all countries of the world did not clearly and explicitly refer to peaceful coexistence in any legal article in the labor law, and since Iraq was one of the countries that was characterized by its national, religious and sectarian diversity (Sunni, Shiite, Kurdish, Turkmen, Sabian, Messiah, Sabian, Shabak, Yazidi, and others), and that this diversity should be It is a strong motive towards achieving sustainable development, stability and well-being for the individual without posing a blatant threat to national unity and Iraqi cohesion, despite the presence of several reasons that played an active role in making the concept of peaceful coexistence among its components almost missing or absent, for example, security and political instability, **Keywords:** Peaceful coexistence, legislation, workers

المقدمة

ان الشعوب بشكل عام اذا ارادت النهوض بالواقع الى الافضل لابد من ان تكون متعايشة سلمياً وهذا لكي يستمر يجب علينا توحيد الصوف ونبذ الطائفية والعشائرية والمحافظة على وحدة الشعب وعدم التفرقة, وان ديننا الحنيف اكد على وحدة الصف حيث قال رسول الله ﷺ(المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم, خير من الذي لا يخالط الناس, ولا يصبر على اذاهم)[1]صدق رسول الله, رواه الترمذي, وانطلاقاً من هذا الحديث الشريف يفترض بالقواعد القانونية ان تعمل على تعزيز التعايش السلمي بين ابناء المجتمع سواء كان ذلك بصورة مباشرة او بصورة غير مباشرة ولاشك ان من ضمن تلك القواعد والتشريعات العمالية لما فيها من ارتباط وثيق بحياة الافراد, وعلى ذلك ينبغي علينا توضيح ما يأتي :

اولاً:- اهمية الدراسة : تنبع اهمية الدراسة من اهمية التعايش السلمي بشكل عام واهمية بشكل خاص بالنسبة للعراق وتزداد الاهمية عند الربط بين التشريعات العمالية وبين التعايش السلمي وذلك لما تتميز به هذه القواعد في علاقة وثيقة مع ابناء المجتمع وبالأخص الطبقة الاغلب في المجتمع.

[1](1)التدرمذي,محمدبن عيسى بن سورة,سنن الترمذي,تحقيق ابراهيم عطوه عوض,ج٤,ط٢(مصر مكتبةمصطفى الحلبي,١٣٩٥ه)كتاب صفةالقيامة,باب الخامس والخمسون,حديث رقم٢٥٠٧,ص٦٦٣

ثانياً :- مشكلة الدراسة : تبدو مشكلة الدراسة مع كيفية التوفيق بين متطلبات القواعد او التشريعات العمالية التي يفترض بها ان تشمل بالتنظيم العلاقة بين العمال من جهة واصحاب العمل من جهة اخرى والمنظمات العمالية ومنظمات اصحاب العمل من جهة ثالثة وبين متطلبات تكريس التعايش السلمي .

ثالثاً :- فرضية الدراسة : تنطلق الدراسة من ضمن فرضية مفادها انه على الرغم من المنهج التقليدي للتشريعات العمالية بتنظيمها للعلاقات العمالية فقط ,بيد انه يمكن استثمارها لتعزيز الظواهر الاجتماعية والقانونية الايجابية وعلى رأسها التعايش السلمي سيما ونحن بأمس الحاجة اليه اليوم.

رابعاً :- منهج الدراسة : تضمن منهج دراستنا المنهج الاستنباطي للقواعد العمالية الواردة في التشريعات العراقية ومدى تكريسها للتعايش السلمي .

خامساً :- هيكلية الدراسة : وفي سبيل ذلك تقسم الدراسة على ثلاثة مطالب تضمن المطلب الاول الاطار المفاهيمي للتعايش السلمي والثاني لمبادئ التعايش السلمي القانونية العمالية والثالث والاخير لتطبيقات ذلك في التشريعات العمالية العراقية لنختم بأهم الاستنتاجات والتوصيات, والله الموفق .

المطلب الاول

الاطار المفاهيمي للتعايش السلمي

ان التشريعات العمالية في كل دول العالم لم تشر بشكل واضح وصريح الى التعايش السلمي في اي مادة قانونية في قانون العمل ولما كان العراق من الدول التي تميزت بتنوعها القومي والديني والطائفي (سنة وشيعة وكرد وتركمان وصابئة ومسيح وصابئة وشبك وازيديين وغيرهم) وان هذا التنوع ينبغي ان يكون دافعا قويا بأتجاه تحقيق التنمية المستدامة والاستقرار والرفاهية للفرد دون ان يشكل تهديدا صارخا للوحدة الوطنية واللحمة العراقية, رغم وجود عدة اسباب لعبت دورا فاعلا في جعل مفهوم التعايش السلمي بين مكوناته شبه مفقود او غائب ومنها على سبيل المثال ,عدم الاستقرار الامني والسياسي, زد عليه دور الجماعات الارهابية المتطرفة المتمثلة بتنظيم داعش المجرم وكذلك غياب المؤسسات السياسية الموجهة لعملية التعايش السلمي

وغياب الثقة بين مكونات الشعب العراقي, هذه الاسباب بمجملها اثرت على العراقيين وعلى العمال بشكل خاص (القطاع العام والخاص) وتركت فجوة كبيرة في العلاقات بين ابناءه مما اثر بشكل واضح على الانتاج الوطني والتي انعكست بشكل سلبي على اداء المصانع والمعامل والعملية الإنتاجية والتعليمية, ولما كان العراق بلد متنوع بأطيافه وتكمن جماليته في اطيافه المتعددة, وان هذا البلد منذ الازل بني على كل الشرائح المهمة والتي كانت قادرة على بنائه وكان فيه خليط من الايدي العاملة (الكادحة) التي عانت ولازالت تعاني الامرين من ناحية قلة المشاريع الاستثمارية وضعف المشاريع في القطاع الخاص مما ادى الى نزوح عدد كبير من الايدي العاملة من الريف الى المدينة مما انعكس سلباً على عملية الانتاج وبالتالي اثر بشكل كبير على الاقتصاد الوطني, ان مفهوم التعايش السلمي في علم الاجتماع يعني وجود نواة مشتركة لفئات متناقضة في محيط معين يقبل بعضها اراء البعض الآخر, وتهضم الخلافات والاختلافات بين الآخر بعيداً عن مبدأ(التسلط, والتهميش, والتسقيط, والعنف)من خلال الالتزام بمبدأ الاحترام المتبادل لحرية الرأي والحوار وطرق التفكير وسلوكه, وان مفهوم التعايش السلمي في تطبيقه التواضع يحسم امور عديدة وكثيرة من عقبات ومخلفات اجتماعية وفكرية يمسك بها بعض المتزمتين بالطائفية وتواجهه العنصرية والمذهبية وغيرها من الامور المفتعلة التي تثير الصراعات.[1]وبناءاً على ذلك سنقوم بتفصيل هذا الاطار وفي فرعين نتطرق في الاول لمفهوم التعايش السلمي ونأخذ في الثاني التطور التاريخي للتعايش السلمي وكالاتي:

الفرع الاول

مفهوم التعايش السلمي

ان مفهوم التعايش السلمي هو تعبير يشير الى حاجة خصمين او طرفين اواكثر الى حل سلمي يرضي جميع اطراف النزاع ويخلق بينهم جوا من التفاهم والالفة للعيش بسلام بعيدا عن الصراعات الطائفية او العرقية والابتعاد عن العنف بكل اشكاله.

(١) وليد المشرفاوي ,التعايش السلمي ثورة لتوحيد المجتمعات, شبكة النبأ المعلوماتية ٢٠١١/١/٩,ص١-٢.الانترنيت: http;//www.annabaaong/nbanews/2011/01/096.htm.

ان مفردة التعايش السلمي تعد من المفردات المهمة التي اشارت اليها الكثير من الاديان السماوية وكان في طليعتها الدين الاسلامي الحنيف الذي اشار في مبادئه الى اعتبار هذه المفردة ضرورة بشرية وسنة نبوية وعبادة ربانية للحفاظ على كرامة الانسان ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى "فأعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين" وكذلك قول الرسول الاعظم محمد ﷺ" الناس بنو ادم وادم من تراب" اضافة الى ذلك اعتبر الدين الاسلامي الحنيف هذه المفردة ضرورة ملحة لتواجد الافراد داخل المجتمعات وهي بحد ذاتها ثورة على الذات الرافضة للآخر.[1][١]

التعايش لغة : العيش معا وان اصل مفردة التعايش السلمي هي (تعايشوا) اي عاشوا على الالفة والمحبة والمودة ,عايشه : اي عاش معه و(العيش) معناه الحياة الكريمة وما تتضمنه الحياة العامة من مطعم ومشرب ودخل وسكن ...الخ.[2][٢]

اما اصطلاحا فأن كلمة تعايش في قانون العمل فيعني بالتحديد قدرة او ارادة العمال بقبول بعضهم البعض الاخر دون اللجوء الى الحرب كوسيلة لحل الصراع او النزاع ان كان عقائدي او عشائري اوغيره فيما بين الايدي العاملة .

اما تعريف التعايش السلمي هي نبذ الحرب كوسيلة لتسوية الخلافات بين المجتمعات واعتماد ثقافة التفاهم والتفاوض المتبادل واحترام سيادة الدولة وان مفردة التعايش السلمي هي المفردة السامية لتواجد الانسان ضمن الدائرة الانسانية الواحدة, وكذلك ان مفهوم التعايش السلمي هو القبول بوجود الآخر والعيش معه جنباً الى جنب دون السعي لإلغائه او الاضرار به, سواء كان هذا الاخر فرداً او حزباً سياسياً او طائفة دينية معينة او غير ذلك .[3][٣]

ان احساس المواطنين والعمال بشكل خاص بالتعايش السلمي المشترك ان يعلم من يعيش في المجتمع انه لا يعيش لوحده في هذا المجتمع ولا يحيا لذاته وليس الغاية

---

[1][١] د. واحد عمر محي الدين ورشيد عماد ياس, التعايش السلمي في العراق الواقع والمستقبل, مؤتمر جامعة السليمانية ,كلية العلوم السياسية والقانون, ٢٠١١,ص٢٧٦-٢٧٧.

[2][٢] مجمع اللغة العربية بالقاهرة, المعجم الوسيط, ج٢, دار الفكر العربي,١٩٨٥, ص٦٣٩-٦٤٠.

[3][٣] عبد الوهاب الكيالي, موسوعة السياسة ,ج١, ط٥,بيروت ,المؤسسة العربية للدراسات والنشر,٢٠٠٩,ص٧٦٥.

تحقيق المصالح الشخصية فقط بل لابد من بناء علاقات قوية بين جميع افراد المجتمع تقوم على اسس من القيم الانسانية المبنية على العفو والتسامح ونبذ الخلاف, والتي لها الاثر الكبير في دفع اعضاء المجتمع الى الاندماج فيه بصورة صحيحة وقانونية, والتي من خلالها يمكن تخطي الحالة الفردية الى الحالة الاجتماعية ويكون الفرد منتمياً الى المجتمع بدلاً من ان يكون منتمياً الى ذاته او عشيرته او طائفته ويأخذ بأخلاق المجتمع ويسلك سلوكه وهذا هو التعايش المطلوب في القانون .[1][1]

الفرع الثاني

التطور التاريخي للتعايش السلمي

ان المجتمع العربي كما هو معروف متعدد الاعراف والاديان والمذاهب والقبائل كما في معظم شعوب العالم .وهذا التعدد هو من تكوين الجغرافيا والتاريخ, ان التعدد مدعاة للوحدة الوطنية والتأخي والانسجام, ومنذ الازل والعراق متعدد القوميات ومتعايش سلميا يعتليها في بعض الاحيان صراعات عشائرية تستمر لفترة من الزمن ثم يعودوا متعايشين في هذا الوطن.[2][2]

وهناك عوامل ثقافية واجتماعية وتاريخية ادت الى تطور مفهوم التعايش السلمي, فالحضارات القديمة في بلاد وادي الرافدين كانت تقوم على مبادئ اجتماعية وفكرية وقانونية وحدت العراقيون في هوية واحدة, وبعدها جاءت الحضارة الاسلامية العربية واكدت في مبادئها على الوحدة والتعاون والتسامح والصفح وتقبل الاخر وجاء قوله تعالى "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب" [3][3].سورة المائدة

---

[1][1] د.اكرم عبيد فريح و د.حميد عطوان صالح, الاختلاف واثرها في العالم المجتمعي (التسامح) انموذجاً, مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية, العدد(٤مجلد ١) تشرين الاول .٢٠١٨,الخاص بوقائع مؤتمر جامعة الانبار الدولي الاول.

[2][2] د. واحد عمر محي الدين ورشيد عماد ياس, التعايش السلمي في العراق الواقع والمستقبل, مؤتمر جامعة السليمانية ,كلية العلوم السياسية والقانون, ٢٠١١,ص٣١٧-٣١٨.

[3][3] سورة المائدة ,الآية ٢.

يهتم الاسلام بالتكافل الاجتماعي بين كل افراد المجتمع, وانه يختلف عن التكافل في دول الغرب, الذي انشأ مجموعة من الجمعيات والمنضمات والهيئات العامة, والتي ينطلق بعضها من منطلق انساني صرف, اما المسلمون فينطلقون فيها من منطلق التصور الاسلامي لجوانب التشريع للحياة, ويضمن ذلك ان تطبق وفق نظام دقيق لتوزيع الحقوق والواجبات داخل دواثر اجتماعية, تبدأ من الاسرة ثم الاقارب ثم الجيران ثم المنطقة, ثم تتسع الى ان تشمل كل افراد المجتمع, بل الامة الاسلامية كلها بمن يعيش فيها من غير المسلمين.[(4)][١]

ان التنوع والتعدد في مجتمعنا العراقي صاحبه تعايشا وتسامحا لحقبة طويلة من الزمن, فلم نقرأ او نسمع عن وجود علاقة كانت مؤثرة او انغلاق بين مكوناته, فواقع الحال يؤكد ان الخليط العراقي بجميع مكوناته كان متعايشا سلميا وفي جميع الازمنة والعصور باستثناء ما حصل في بعض العصور من عمليات القتل كان بفعل اطراف خارجية او بفعل القابضين على السلطة.[(5)][٢]

ولو لم يكن هناك تعايش سلمي لما امكن لغير المسلمين ان يعيشوا في العراق منذ العهد الملكي وكان اليهود على قدم المساواة مع العراقيين حيث كان عددهم يتزايد في منتصف القرن التاسع عشر بسبب هجرتهم من ايران الى العراق, كذلك كانت لغة الطائفة اليهودية هي اللغة العربية وعاداتها كانت مرئية .وهناك مساحة للعيش كبيرة وواضحة بين المسلمين والمسيحيين ففي عام ١٩٢٠ شارك ابناء بغداد المسحيين في احتفالاتهم ونثروا الورد في مواكبهم وعبر عدة قرون .

وعلاوة على ذلك نجد مساحة التعايش السلمي بين ابناء الوطن حتى داخل الدين الواحد على الصعيد المذهبي بين الشيعة والسنة وحالات المصاهرة بين ابناء المذهبين دليلا واضحا على وجود هذا التعايش ولم نرى فترة من التوتر الا عن طريق القابضين على الحكم من السياسيين في فترة طارئة بظرف استثنائي . زد على ذلك شخصية

[(4)][١] محمد بن عبدالله السلومي, القطاع الخيري ودعاوي الارهاب, ط١, اصدارات مجلة البيان السعودية الرياض, ١٤٢٤ه, ص٨٥.

[(5)][٢] المصدر نفسه, ص٨٦.

القائد الكردي (صلاح الدين الايوبي) نموذج عن التمازج والتعايش التأريخي بين العرب والكرد وحتى بعد عام ٢٠٠٣ شارك العراقيين واداروا بكل قومياتهم وطوائفهم وعشائرهم ادارة الدولة بدون أي صراع والتعايش قائم بين جميع مكونات الشعب مما يؤكد على التجانس والتعايش السلمي ولكن الاشكالية ظهرت بعد عام ٢٠٠٤ في القوى السياسية وليس في الشعب نفسه وفي الاشخاص الذين كانوا يديرون ويتولون ادارة شؤون البلد.[1][١]

ونلاحظ ان تطور فكرة التعايش السلمي بدأت الفكرة تنضج تدريجياً ليس على المستوى الداخلي فقط وانما شملت الخارج ايضاً حيث شمل الواقع الاقتصادي والواقع الديني والثقافي والحضاري, مما جعل التعايش السلمي لا يقوم فقط بين الافراد والعمال وانما بين الدول وبين شعوب العالم اجمع.

وهذا ما أكدته منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو), عندما حثت على ضرورة تعايش أجيال الشعوب الحاضرة مع أجيال المستقبل ,في ظل أجواء يسودها السلام والأمان واحترام حقوق الانسان .وترى المنظمة ان على الأجيال الحاضرة ابعاد أجيال المستقبل عن المعاناة الناجمة عن الحروب, من خلال الحيلولة دون تعرضهم للأضرار الناجمة عن النزاعات المسلحة, ووضع الصيغ الكفيلة او المناسبة التي تحد من استخدام الأسلحة ضد المبادئ الانسانية.[2][٢]

المطلب الثاني

مبادئ التعايش السلمي القانونية العمالية

ان طابع الشعب والمجتمع العراقي الاساسي الذي يتسم به هو طابع التعددية والتنوع في تكوينه وتركيبته الدينية والقومية ، وهذا لا يعني ان المجتمع العراقي غريب في تركيبته ومختلف عن بقية الشعوب كذلك ان هذه السمة تكاد تكون طابعاً لأغلب شعوب ودول العالم وخاصة بعد انفتاح الدول على بعضها البعض وسهولة السفر

[1][١] حنا بطاطو, العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية, ترجمة عفيف الرزاز, ط٢, مؤسسة الابحاث العربية ,بيروت,١٩٩٥, ص٢٩٥.

[2][٢] نصراوين, عدنان, اليونسكو ومهمة بناء حصون السلام في عقول البشر, ط١, مطبعة الدستور التجارية, عمان الاردن, ١٤١٧ هـ, ص٥-٦.

والاقامة والتنقل في دول العالم شتى ، لذلك فان التعدد والتنوع لا يعتبر مشكلة في حد ذاتها اذ ما تم وضع مبادئ وقواعد رصينة في تحقيق وادامة التعايش السلمي ، يعززها في ذلك سيادة ثقافة التسامح وتقبل الاخر مع توافر فرص العمل وتكافئ الفرص بوجود القانون الكافل لذلك, وعليه سيتم تقسيم هذا المطلب على فرعين نتكلم في الاول عن المبادئ القانونية وفي الثاني عن المبادئ العامة لقانون العمل وكالاتي:-

الفرع الاول

المبادئ القانونية

ان المبادئ التي تعزز التعايش السلمي بين الافراد في أي مجتمع هي مبدأ الحرية ومبدأ المساواة ومبدأ العدل أي وجود ترابط قوي بين الحرية والمساواة في التعامل مع العمال بدون تفرقة بينهم على أي اساس او طائفة ووجود من يعزز هذه المساواة هي العدالة الاجتماعية وعليه سنقسم الفرع الى ثلاثة مبادئ وهي :

اولا: مبدأ الحرية: ان مبدأ الحرية من المبادئ القانونية الثابتة في القانون العراقي ومجالاته واسعة ومختلفة ولكل مجال من هذه دور هام في تحقيق التعايش السلمي بين شرائح المجتمع العراقي والايدي العاملة خاصة, ولتكريس التعايش السلمي ومبدأ الحرية نلاحظ ان الدستور العراقي قد تضمن كثير من النصوص التي تؤكد على وجوب الحرية وفي مجالات واسعة حيث نص الدستور العراقي النافذ في الفصل الثاني من الباب الاول على مجموعة كبيرة من الحريات استهلت بالمادة (٣٧) الفقرة أ والتي جاء نصها "ان حرية الانسان وكرامته مصونه", واكد الدستور على هذا المبدأ واوجب على الحكومة ان تكفل حرية التعبير عن الرأي على انه تكفل الدولة بما لايخل بالنظام العام والاداب :اولا حرية التعبير والرأي بكل الوسائل, ثانيا : حرية الصحافة والطباعة والاعلان والاعلام النشر, ثالثا: حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم بقانون .[1][١]

ان تنظيم الحريات لم يقتصر على ترتيب ممارستها بل احاطها المشرع الدستوري بحماية خاصة وذلك من خلال النص على انه "لا يجوز توقيف احد او التحقيق معه

[1][١] المادة (٣٨) من الدستور العراقي للعام ٢٠٠٥.

الا بموجب قرار قضائي ويحرم جميع انواع التعذيب النفسي..." [2]١.ان النص المذكور اعلاه جاء جامعا للكل انواع التعذيب سواء كان نفسي او بدني وهذا التحريم فرضه المشرع وان أي مخالفة لهذا المبدأ يضع الافراد في طاولة المسائلة القانونية وفرض عليه جزاء .

من المبادئ التي تضمنها الدستور العراقي النافذ المتعلقة بمبدأ الحرية وقضايا العمل والعمال بشكل خاص حيث نصت المادة (٢٢) من الدستور العراقي النافذ على ان "العمل حق لكل العراقيين بما يضمن حياة كريمة, على ان تنظم بقانون العلاقة بين العمال واصحاب العمل على اسس اقتصادية تراعي فيها قواعد العدالة الاجتماعية", وتطبيقا لهذة المادة شرع قانون العمل الجديد رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ حيث نظم العلاقة بين العمال واصحاب العمل بشكل دقيق حيث وزع الحقوق والواجبات لكلا" من العمال واصحاب العمل وبشكل مفصل.[3]٢

وعلى الرغم من وجود هذا النص فلا نجد في الوقت الحاضر تطبيقا حقيقيا لهذة المادة فأي حياة كريمة يمتلكها العراقي في ضل العوز والحرمان من ابسط الحقوق الاساسية من توفير خدمات وعمل لائق للمواطن واين العدالة الاجتماعية في توزيع العمل واين المشاريع سواء في القطاع العام والخاص ولهذا لابد من تفعيل دور العمل الخاص والمشاريع في القطاع الخاص للنهوض بالواقع العراقي والاقتصاد المتدهور وتوفير فرص عمل للمواطن, حتى يكون هناك تعايشا سلميا بين كل فئات الشعب وعدم الانحدار الى الحروب والنزاعات العرقية .

ثانيا: مبدأ المساواة: من المبادئ الاساسية الراسخة في القانون مبدأ المساواة بين الافراد وهو من المبادئ الدستورية التي جاء بها المشرع العراقي في دستور جمهورية العراق النافذ حيث نص "ان الافراد امام القانون سواء . دون تمييز بينهم بسبب الأصل او

---

[2]١ المادة (٣٧/ اولا /ب) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥.

[3]٢ محمد ابراهيم محمد صادق, التعايش السلمي في ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية (سريلانكا) انوذجاً, بحث منشور على الشبكة الدولية للأنترنت ,ص٢,اخر زيارة للموقع بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٩, على الرابطwww.gjat.my

الجنس او اللون او الدين او اللغة او المركز الاجتماعي في اكتساب الحقوق وممارستها والتحمل بالالتزامات وأدائها ." .[1]١

ان مبدأ المساواة امام القانون نجده واضحاً في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ حيث نص صراحة في نصوصه في الفصل الاول منه في المجال الخاص بالحقوق على انه" العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الرأي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي" [2]٢

ان النص المذكور اعلاه جاء عاماً أي انه شمل جوانب الحقوق والواجبات, وساوى بين كل الافراد العراقيين أي كل من يحمل الهوية العراقية بغض النظر عن الخصوصية التي يمتاز بها هذا الشخص . وعليه فأن المساواة تشمل المساواة امام القانون والمساواة في تقلد الوظائف العامة والانتفاع بالمرافق العامة والمساواة في فرص العمل وفي توزيعها والمساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية .

ثالثاً : مبدأ العدل:يعد العدل من اهم مقومات التعايش السلمي التي يقوم و يرتكز عليها بناء الوطن, فان اصيب هذا المبدأ في أي خلل فأن البلد يصبح متشتتاً متفرقاً ويكثر التناحر فيه ويساعد على ايقاد نار الحرب .

ان العدالة تعد احد قيم الاسلام الاساسية التي اقرها القران الكريم وطبقها الرسول الكريم محمد (ﷺ) في المدينة المنورة حيث ساوا بين المهاجرين القادمين من مكة المكرمة وبين الانصار الذين كانوا يسكنون المدنية المنورة في كل الحقوق حتى اصبح المهاجر يرث الانصاري اذا توفى ويتقاسم معه العيش والسكن. والعدل ابرز الفضائل والقيم التي تهدف الى اعطاء كل ذي حق حقه وكل فرد يعرف الذي عليه والذي له فأذا تحقق هذا المبدا سيكون الناس سواء في الحقوق والواجبات, ولاشك ان وجود السلطة القضائية المستقلة العادلة النزيهه يعد اكبر ضمانه لمحاكمة تتوافر لها عوامل الحياد والنزاهة

[1](1)١ محمد متولي السيد, مبدأ المساواة امام المرافق العامة بالتطبيق على توزيع الخدمات الصحية في مصر, اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية حقوق جامعة عين الشمس, القاهرة, ١٩٩٧, ص٢.

[2](2)٢ دستور جمهورية العراق المادة (١٤) الفصل الاول.

والاستقلال ومن ابرز الصور في العدالة في الدولة التسوية في مجلس القضاء الاعلى والاستماع الى الخصم سواء كان مسلم ام غير مسلم أي انه ساوى في الاستماع الخصم المسلم وغيره .[1]١

الفرع الثاني

المبادئ العامة لقانون العمل

ان من المبادئ الاساسية التي جاء بها الدستور العراقي النافذ لسنة ٢٠٠٥ في المادة (٢٢ التي نصت على ان "العمل حق لكل العراقيين بما يضمن حياة كريمة, على ان تنظم بقانون العلاقة بين العمال واصحاب العمل على اسس اقتصادية تراعى فيها قواعد العدالة الاجتماعية" .[2]٢

جاء النص واضحاً ومؤكداً على ضمان حياة كريمة لكل فرد من العمال وهذه الحياة الكريمة لابد ان يكون فيها مساواة بين العمال في الاجر وفي حق الحرية وحق العمل والحياة الكريمة لا تأتي الا اذا كان هناك تعايش سلمي بين العمال وكذلك ان من قواعد العدالة الاجتماعية عدم التفرقة بين مكون وآخر.

وجاء في قانون العمل العراقي رقم ٣٧لسنة ٢٠١٥ واكد على اهمية كبيرة لتنظيم علاقات العمل في العراق اذ يهدف هذا القانون الى تنظيم علاقات العمل بين العمال واصحاب العمل ومنظماتهم لغرض حماية حقوق كل العمال وتحقيق التنمية المستدامة والتعايش السلمي بين كافة العمال وبلا تفرقة والمستندة الى اسس العدالة الاجتماعية والمساواة وتأمين العمل اللائق لجميع العمال من دون تمييز او تفرقة لبناء الاقتصاد الوطني وحماية حقوق الانسان والحريات وتنظيم عمل الاجانب العاملين في العراق والراغبين في العمل . [3]٣

زد على ذلك ان من المبادئ الاساسية الاخرى التي جاء بها قانون العمل النافذ كان من ابرزها ضمان الحرية وحق العمل والمساواة في الاجر وحماية العامل

[1](1)١ د. واحد عمر محي الدين ورشيد عماد ياس, التعايش السلمي في العراق الواقع والمستقبل, مؤتمر جامعة السليمانية ,كلية العلوم السياسية والقانون, ٢٠١١, ص٣٧٨.

[2](2)٢ نص المادة (٢٢) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ المعدل.

[3](3)٣ المادة (٢) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥.

والتضامن الاجتماعي بين العمال وفي علاقات العمل وكذلك كفالة تنظيم النقابات داخل البلد .

المطلب الثالث

تطبيقات تكريس التعايش السلمي في قانون العمل والضمان الاجتماعي

ان اعتماد العامل في حياته على الاجر الذي يعطيه اياه صاحب العمل مقابل المجهود الذي يقدمه او يستنفذه العامل, فالأخير يعيش على ما يحصل عليه من اجر عمله, ويستنفذ صاحب العمل كل نشاط العامل بحيث لا يبقى لهذا العامل أي وقت للعمل لدى شخص آخر فلابد من تكريس نفسه والتعايش سلمياً بين الاثنين, فالأجر الذي يحصل عليه العامل هو المعيار في تطبيق قانون العمل للتعايش السلمي والتبعية الاقتصادية, فالعلاقة تقوم على حاجة العامل الى اجره وارتباطه بجهده لأنه يستمد منه كل وسيلته للعيش سوياً.[1]١ان التطبيقات العملية للقانون العمل العراقي النافذ كثيرة بينما التطبيقات في قانون الضمان الاجتماعي تكاد تكون قليلة جدا ولمعرفة التطبيقات سوف نتناول ذلك في فرعين :

الفرع الاول

التطبيقات في قانون العمل النافذ

ان قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ نص بشكل صريح في المادة (٢) منه على "يهدف هذا القانون الى تنظيم علاقات العمل بين العمال واصحاب العمل ومنظماتهم بهدف حماية حقوق كلا منهما وتحقيق التنمية المستدامة المستندة الى العدالة الاجتماعية والمساواة وتأمين العمل اللائق للجميع من دون تمييز لبناء الاقتصاد الوطني وتحقيق حقوق الانسان والحريات الاساسية وتنظيم عمل الاجانب العاملين او الراغبين بالعمل في جمهورية العراق وتنفيذ احكام اتفاقيات العمل العربية والدولية المصادق عليها قانوناً".

[1]١ د. عماد حسن سلمان, شرح قانون العمل الجديد رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥, دار السنهوري, بيروت, ٢٠١٧, ص٨٩.

ان المشرع العراقي في هذه المادة اوضح ان الهدف من تشريع هذا القانون هو حماية حقوق العمال واصحاب العمل وتحقيق الانماء المستدام في الاقتصاد وتشجيع العمل في القطاع الخاص المستند الى العدالة الاجتماعية فهذه العدالة تفترض العدالة في توزيع المشاريع والعدالة في التعامل مع العمال بغض النظر عن اماكنهم وتسمياتهم, وان هذه العدالة والمساواة هي من الاسس الثابتة لتعايش السلمي بين مكونات الشعب بشكل عام والعمال واصحاب العمل بشكل خاص .

وان العمل لابد ان يكون لائق للجميع فلا وجود للعمل القسري او السخرة فكيف يكون العمل لائق ولا يوجد تخطيط سابق لعملية توزيع المشاريع بين منطقة واخرى بعض المناطق تكون نسبة المشاريع ٧٠% ومناطق اخرى١٠% فأي عمل لائق وهذا الخلل موجود في التوزيع مما يؤدي الى اثارة حفيظة العمال وبالتالي يساعد على اشعال نار الفتنة وتنمية الصراعات الطائفية واثارة حرب اهلية لا يحمد عقباها .ومن اهداف قانون العمل الاخرى المساواة بين العمال وعدم التمييز بين أي طائفة او ديانة او قومية فالعمال سواء في كافة المجالات لغرض النهوض بالاقتصاد الوطني وعدم الاعتماد على مورد واحد وانما التنوع في الموارد المنتجة من زراعة وصناعة وتجارة وسياحة وغيرها دون الاعتماد على كمية النفط المنتج فقط, وان التنوع مطلوب في كافة المجالات لغرض النهوض بالواقع الخدمي وتنمية المشاريع الاستثمارية وتشجيع العمل في القطاع الخاص.

ونص قانون العمل النافذ في المادة (٤) على "العمل حق لكل مواطن قادر عليه وتعمل الدولة على توفيره على اساس تكافؤ الفرص دونما أي نوع من انواع التمييز" [1][١] ان النص السابق جاء منسجماً مع مبادئ التعايش السلمي وهذا الانسجام اكده المشرع وحرص عليه بين كافة فئات الشعب في النسيج العراقي حيث جاء تعميم تعمل الدولة ومؤسساتها كافة على توفير فرص العمل على اساس تكافؤ الفرص فالفرص في العمل تكون متكافئة بين كل العمال على حد سواء وعدم التمييز بين أي قومية او دين لو

[1][١] نص المادة (٤) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥.

معتقد معين بذاته فان أي تمييز بين هذه الشريحة من ابناء الشعب العراقي ينتج عنه مشاحنات ونزاعات تستر لفترة من الزمن وتشعل نار الحقد الطائفية وتأثر على الامن بشكل عام وعلى التعايش بين فئات الشعب فالحكومة عليها توفير فرص العمل لكل فرد من العمال وعليه لابد لها من زيادة المشاريع في القطاع العام . [1(2)]

ونص المشرع في المادة (٦) من قانون العمل النافذ على "حرية العمل مصونة ولا يجوز تقييد او انكار الحق في العمل وتنتهج الدولة سياسة تعزيز العمل الكامل والمنتج وتحترم المبادئ والحقوق الاساسية فيه سواء كان في القانون او التطبيق والتي اولا ....ثانيا...ثالثا...رابعا" [2(2)]

في هذه المادة ذكر المشرع ان حرية العمل مصونه ومحفوظه لكل مواطن يحمل الجنسية العراقية ولا يوجد تقييد لهذه الحرية ولم ينكر الحق بالعمل لكلا الجنسيين واضاف ان على الدولة ان تنتهج سياسة تعزيز العمل المنتج وتشجع على العمل في القطاع الخاص والاستثمارات لكي نستطيع ان نوفر فرص عمل كبيرة وتقلل من نسبة البطالة وبالتالي نعيش في سلم اجتماعي واستقرار ويتحقق التعايش السلمي وكذلك يجب تفعيل دور القانون الرقابي على المؤسسات الحكومية وعليها المحافظة على الحقوق بكافة اشكالها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ..الخ.

وجاء نص المادة الثامنة اولاً انه "يحضر هذا القانون أي مخالفة او تجاوز لمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة اياً كان السبب وعلى وجه الخصوص التمييز بين العمال, سواء كان ذلك تمييزاً مباشراً ام غير مباشر, في كل ما يتعلق بالتدريب المهني او التشغيل او بشروط العمل او ظروفه" .[3(3)]

ان النص المذكور اعلاه اكد بشكل صريح على حظر المخالفة او التجاوز على مبدأ التكافؤ في الفرص بين العمال واكد على المساواة في المعاملة وليس فقط في الاجر وانما حتى في التعامل فيما بينهم حيث لم يستثني أي شخص لأي سبب كان ونص

[1(2)] د. عماد حسن سلمان ,شرح قانون العمل الجديد رقم ٣٧لسنة ٢٠١٥,مصدر سابق,ص١٣.
[2(2)] نص المادة (٦) من قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥.
[3(3)] نص المادة (٨/اولاً) من قانون العمل العراقي النافذ.

على عدم التمييز بينهم سواء كان هذا التمييز مباشراً ام غير مباشر حتى وان كان في التدريب او التشغيل وكذلك المساواة في شروط العمل بين طائفة واخرى او معتقد وحتى في التفرقة بين ظروف العمل سواء كان العمل ليلاً او نهاراً وهذا الحظر يساعد على التعايش السلمي بين العمال واصحاب العمل وعملية الانتاج تزداد بفضل هذا التعايش.
في المادة (١٠)اولاً"يحظر هذا القانون التحرش الجنسي في الاستخدام والمهنة سواء كان على صعيد البحث عن العمل او التدريب المهني او التشغيل او شروط وظروف العمل" .

اشارة المادة المذكورة الى التحرش الجنسي اذا كان في الاستخدام أي اثناء قيام العامل بعمله او في البحث عن العمل أي انه حظر التحرش الجنسي قبل العمل واثناء العمل وبعد العمل حتى في فترة التدريب, ووضع المشرع في قانون العمل العراقي النافذ الجزاء المناسب للشخص الذي يخالف نصوص المواد المذكورة اعلاه, وللعامل حق اللجوء الى المحكمة المختصة (محاكم العمل) عند التعرض لأي حالة من الحالات المذكورة سابقاً من تحرش او تمييز او عدم مساواة في فرص العمل[1][1] حيث ذكر المشرع في المادة (١٠) ثانياً انه "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على مليون دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف احكام المواد الواردة في هذا الفصل والمتعلقة بتشغيل الاطفال والتمييز والعمل القسري والتحرش الجنسي وفق كل حالة" .[2][2]

لم يترك المشرع العراقي أي حالة من الحالات المذكورة اعلاه الا ووضع لها الجزاء المناسب والعقوبة المناسبة لكي يتم تطبيقها فذكر مدة الحجز على ان لا تزيد على ستة اشهر على الرغم من ان تحديد الستة اشهر قليلة من وجه نظرنا ويجب ان يزيد من المدة بأكثر من سنة على الاقل وحدد الغرامة المفروضة بمبلغ مليون دينار كحد اقصى علماً انها ليست كافية فعند تعمد صاحب العمل بتشغيل الاطفال او بالعمل القسري

[1][1] د.عماد حسن سلمان, مصدر سابق, ص٨٢.
[2][2] نص المادة (١٠/ ثانياً) من قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥.

الذي حرمه القانون فالمبلغ لا يتناسب مع حجم المخالفة ويأثر بشكل كبير على عملية التعايش السلمي في البلد .

الفرع الثاني

التطبيقات في قانون الضمان الاجتماعي النافذ

ان قانون الضمان الاجتماعي لم ينص بشكل واضح وصريح على عملية التعايش السلمي بين العمال واصحاب العمل سوى بعض الاشارات البسيطة على مستقبل افراد الطبقة العاملة في العيش وتأمين حياتهم من الاصابات التي تحصل في العمل حيث نصت المادة (٢)من قانون الضمان الاجتماعي النافذ على "يهدف هذا القانون الى تأمين صحة وسلامة ومستقبل عيش جميع افراد الطبقة العاملة في الجمهورية العراقية, كما يهدف الى تهيئة الظروف وتوفير الخدمات التي تساعد على تطوير الطبقة العاملة اجتماعياً ومهنياً الى مستوى افضل ويحقق القانون اهدافه المذكورة عن طريق فروع الضمان الاجتماعي ...."[1].

من خلال نص المادة اعلاه يتبين ان هدف قانون الضمان الاجتماعي هو تأمين صحة العمال وسلامتهم المهنية وعدم تعرضهم للخطر المباشر او غير المباشر في الاعمال التي يقومون بها والموكلة اليهم وكذلك ان يحافظ على مستقبل عيش هذه الطبقة الكادحة في المجتمع من خلال التعايش السلمي بينهم وعدم نشوء النزاعات العمالية والفوضى في المنشئات الحكومية وغير الحكومية والتي تؤدي بالواقع الاقتصادي والخدمي الى التدهور وعدم الاستقرار في داخل المصانع وخارجها, فالمشرع في قانون الضمان الاجتماعي لم يستثني أي فئة من العمال او فئات المجتمع العراقي او قومية معينة او ديانة محددة وانما جعل اللفظ عاماً (جميع افراد الطبقة العاملة...) للفظ يفيد العموم بدون استثناء او شرط خاص .

تتولى مؤسسة التقاعد والضمان الاجتماعي في نطاق الخدمات للمحافظة على حالة التعايش السلمي تخطيط وتنفيذ مشاريع الخدمات الاجتماعية العامة التي تعود

[1] نص المادة (٢) من قانون التقاعد والضمان الاجتماعي العراقي رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١ المعدل.

بالنفع على العمال كافة ويكون في طليعة هذه المشاريع تأسيس المراكز الاجتماعية وبناء المستشفيات والحضانات ورياض الاطفال ودور العجزة واماكن لقضاء الاجازات والنقاهة وغير ذلك وتزويد جميع تلك المنشآت بالمختصين والأجهزة الفنية والمعدات والادوات الحديثة اللازمة لذلك.[1(2)]

كذلك تضع المؤسسة ميزانية انمائية خاصة مستقلة عن ميزانيتها العادية لمدة سنة او عدة سنوات لتحقيق الخدمات العامة وعملية بناء المستشفيات وتكون الافضلية في الاستفادة من هذه الخدمات للعمال المضمونين وللعمال المتقاعدين على اختلاف انواعهم ولأزواج هؤلاء جميعاً واولادهم وابائهم وامهاتهم وللمستحقين من الخلف فلا يوجد تفرقة بين عامل واخر مما يساعد على الالفة والمحبة وبالتالي ينمي مبدأ التعايش السلمي بين العمال بشكل خاص .

الخاتمة

وفي خاتمة دراستنا لابد لنا من تبيان اهم الاستنتاجات والتوصيات وذلك في نقطتين وكالاتي:-

اولاً : الاستنتاجات :- خلص الباحث الى مجموعة استنتاجات اهمها :-

١-يالتعايش السلمي يشير الى حاجة خصمين او طرفين او اكثر الى حل يرضي جميع الاطراف وتخلق جو من التألف والتفاهم .

٢-تحث الاديان السماوية والمنظمات الدولية والمفكرين والحكماء الى ضرورة التعايش بين جميع ابناء الوطن, بل تتعد ذلك الى الدعوى الى التعايش الانساني بين ابناء الانسانية جمعاء.

٣-هناك مجموعة من المبادئ العامة العمالية التي ترتبط بطريقة او بأخرى بالتعايش السلمي وتسهم غفي تكريسه واهمها الحرية والمساواة والعدالة وتوفير الحياة الكريمة .

[1(2)] الدكتور عدنان العابد والدكتور يوسف الياس ,قانون الضمان الاجتماعي, جامعة بغداد ,١٩٨٦,ص١٧١.

٤-على الرغم من شحة التطبيقات العمالية في قانون العمل العراقي النافذ لضرورة التعايش السلمي بيد انه جميع تلك التطبيقات التي يمكن الاستفادة منها في بحوث العمل .

٥-تبدو التطبيقات العمالية لتكريس التعايش السلمي في قانون الضمان الاجتماعي العراقي النافذ اضمر من قرينتها في قانون العمل النافذ.

ثانياً : التوصيات :- بناء على ما جاء اعلاه نوصي بما يلي :-

١-اعتماد المشرع العراقي استراتيجية شاملة لأقامه السلم المجتمعي وتعزيز التعايش السلمي عبر زج بعض المواد والمبادئ في جميع التشريعات تصب في تحقيق ذلك الهدف.

٢-تنظيم قواعد قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي لأداء وظيفة مشتركة الاواصر لأقامه السلم المجتمعي وتعزيز التعايش السلمي .

٣-يمكن توظيف المبادئ العامة في قانون العمل والضمان الاجتماعي بما يخدم المجتمع في مجال السلم والامن الاجتماعي.

٤-اعطاء دور اوسع للمنظمات الدولية ووضع دراسات شاملة في سبيل تعزيز دورها في مجال تكريس التعايش السلمي بين ابناء الوطن الواحد.

٥-إعطاء دور أكثر فعالية لمكاتب التشغيل في المحافظات كافة من اجل مساعدة العمال واصحاب العمل في سبيل تعزيز وتكريس الوحدة الوطنية.

٦- أوصى للحد من العمالة الأجنبية لأجل فتح المجال أمام الأيدي العاملة الوطنية.

المصادر

القران الكريم
اولاً: الكتب العامة
١-د.اكرم عبيد فريح, د.حميد عطوان صالح ,مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية ,الاختلاف واثرها في العالم المجتمعي (التسامح) انموذجاً, العدد (٤مجلد ١) تشرين الاول .٢٠١٨,الخاص بوقائع مؤتمر جامعة الانبار الدولي الاول.
٢- حنا بطاطو, العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية, ترجمة عفيف الرزاز, ط٢, مؤسسة الابحاث العربية ,بيروت,١٩٩٥,
٣-عبد الوهاب الكيالي, موسوعة السياسة ,ج١, ط٥,بيروت ,المؤسسة العربية للدراسات والنشر,٢٠٠٩.

٤-د. عماد حسن سلمان, شرح قانون العمل الجديد رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥, دار السنهوري, بيروت, ٢٠١٧.
٥-د. عدنان العابد والدكتور يوسف الياس ,قانون الضمان الاجتماعي, جامعة بغداد ,١٩٨٦.
٦-عدنان نصراوين, اليونسكو ومهمة بناء حصون السلام في عقول البشر, ط١, مطبعة الدستور التجارية, عمان الاردن, ١٤١٧ هـ.
٧-مجمع اللغة العربية بالقاهرة, المعجم الوسيط, ج٢, دار الفكر العربي,١٩٨٥.
٨- محمد ابراهيم محمد صادق, التعايش السلمي في ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية (سريلانكا) انموذجاً, بحث منشور على الشبكة الدولية للأنترنت ,ص٢,اخر زيارة للموقع بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٩, على الرابطwww.gjat.my.
٩- محمد بن عيسى بن سورة التدرمذي, سنن الترمذي, تحقيق ابراهي عطوه عوض, ج٤, ط٢(مصر مكتبة مصطفى الحلبي ,١٣٩٥ه) كتاب صفة القيامة, الباب الخامس و الخمسون, حديث رقم ٢٥٠٧.
١٠-محمد بن عبدالله السلومي, القطاع الخيري ودعاوي الارهاب, ط١, اصدارات مجلة البيان السعودية الرياض, ١٤٢٤هـ.
١١-محمد متولي السيد, مبدأ المساواة امام المرافق العامة بالتطبيق على توزيع الخدمات الصحية في مصر, اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية حقوق جامعة عين الشمس, القاهرة, ١٩٩٧.
١٢-د. واحد عمر محي الدين ورشيد عماد ياس, التعايش السلمي في العراق الواقع والمستقبل, مؤتمر جامعة السليمانية ,كلية العلوم السياسية والقانون, ٢٠١١.
١٣- وليد المشرفاوي ,التعايش السلمي ثورة لتوحيد المجتمعات, شبكة النبأ المعلوماتية ٢٠١١/١/٩.

ثانياً: القوانين

١-قانون التقاعد والضمان الاجتماعي العراقي رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١ المعدل.
٢- قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥.

ثالثاً : الدساتير

١-دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ المعدل.

رابعاً : المصادر في الانترنيت

الانترنيت:.http;//www.annabaaong/nbanews/2011/01/096.htm.